

قرار رقم 261/2025 بفتح باب الترشح لمنصب

رئيس مصلحة "التفتيش"

المديرة العامة للوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي،

- بناء على القانون رقم 59.23 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7/2013 بتاريخ 29 أبريل 2013 حول التعين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- بناء على مقتضيات النظام الأساسي المستخدمي الوكالة؛
- بناء على المخطط التنظيمي للوكالة.

قررت ما يلي:

المادة الأولى:

يفتح باب الترشح لمنصب رئيس مصلحة "التفتيش" بالوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي، في وجه المترشحات والمترشحين الذين يستوفون الشروط الواردة في المادة الثانية أسفله.

المادة الثانية:

يمكن أن يترشح لشغل المنصب المذكور الأشخاص المستوفون للشروط الآتية بعده:

- أن يكون من جنسية مغربية؛
- أن يكون حاصلًا على دبلوم مهندس دولة أو ماستر أو ما يعادل أحدهما؛
- أن يتتوفر على تجربة مهنية لا تقل عن 5 سنوات في مجال التفتيش على الصعيد الوطني و/أو الترابي داخل إدارة أو مؤسسة عمومية؛
- أن يكون ملما ب المجالات اختصاص المصلحة؛
- أن يتتوفر على المؤهلات المحددة في البطاقة المشار إليها في المادة الثالثة بعده.

المادة الثالثة:

تحدد المهام الموكولة لشاغل المنصب المتباري بشأنه وكذا مواصفات المنصب في البطاقة المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشح من الوثائق التالية:

- طلب الترشح موجه للمديرة العامة للوكالة؛
- المطبوع النموذجي الموحد المنصوص عليه في المادة 3 من المرسوم رقم 2.12.412 والمرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 344-12 (يمكن الحصول عليه عبر الرابط التالي: <https://www.emploi-public.ma/ar/formulaireType.asp>)
- سيرة ذاتية محيينة للمرشح، تتضمن بريده الإلكتروني ورقم هاتفه وصوريته؛

- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف؛
- نسخة من الدبلومات والوثائق التي تثبت توفر المرشح على المؤهلات المطلوبة لشغل المنصب. ويمكن أن يدل المرشح، علاوة على ذلك، بكل وثيقة يراها مفيدة ذات صلة بطبيعة المنصب؛
- مشروع برنامج العمل والمنهجية المقترحة من لدن المرشح بشأن تدبير المنصب المتباري بشأنه.

المادة الخامسة:

يجب على كل مرشح أو مرشحة أن يقوم، داخل أجل أقصاه **13 أكتوبر 2025** على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، بإيداع ملف الترشيح، المكون من الوثائق المحددة في المادة الرابعة أعلاه، عبر فضاء الترشيح ببوابة التشغيل العمومي، من خلال الرابط التالي : www.emploi-public.ma.
لا يقبل كل ملف غير كامل أو يرد بعد التاريخ والساعة المحددين أعلاه.

المادة السادسة:

تحدد بقرار للمديرة العامة للوكالة لجنة تتولى دراسة الملفات وانتقاء المرشحين المستوفين للشروط وإجراء المقابلات الانتقائية مع المرشحين والمرشحات تبعاً لذلك.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار بالبوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي (www.emploi-public.ma)

المادة الثامنة:

تقوم الوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي بجمع ومعالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي في إطار معالجة ملفات الترشيح عملاً بمقتضيات القانون رقم 09.08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، يحق لكم الولوج إلى معطياتكم الشخصية ومعالجتها وطلب تصحيحها أو الاعتراض على معالجتها، وذلك من خلال توجيه طلبكم إلى قسم الموارد البشرية بالوكالة الوطنية للدعم الاجتماعي عبر البريد الإلكتروني التالي: rh_recrutement@anss.ma وقد تم الترخيص بهذا المعالجة من قبل اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي (CNDP) تحت رقم : A-RH-1450/2024

حرر بالرباط، في: ٠٩ أكتوبر 2025

الإمضاء:

**المديرة العامة
للوكلة الوطنية للدعم الاجتماعي**

وفاء جمالى